سِلْسِلَةُ

يَنَابِيعِ الآبَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ

٢٠

جُزْء فِيهِ:

ذِكْرُ عِلَّةِ حَدِيثِ: «إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا».

تَأْلِيفُ

العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ الفَقِيهِ فَوْزِيِّ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ ورَعَاهُ، وجَعَلَ الجَنَّةَ مَثْوَاهُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وَبِاللهِ اسْتَعِينُ وَحَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ

المُقَدِّمَةُ

إِنَّ الحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهَ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم.

وَبَعْدُ،

فَهَذَا جُزْءٌ حَدِيثِيٌّ فِي بَيَانِ حَالِ حَدِيثِ: «**إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا**»، حَيْثُ جَمَعْتُ فِيهِ طُرُقَ، وَرِوَايَاتِ هَذَا الحَدِيثِ، مَعَ الكَلَامِ عَلَيْهَا جَرْحًا وَتَعْدِيلاً، وَبَيَانِ عِلَلِهَا وَالحُكْمِ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ لَمَّا كَانَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ اليَوْم لَا يَعْرِفُونَ صَحِيحَ الحَدِيثِ مِنْ ضَعِيفِهِ.

وَإِنَّمَا أَرَدْتُ فِي هَذَا الجُزْءِ أَنْ نَتَعَبَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ بِمَا شَرَعَهُ فِي كِتَابِهِ، وَفِيمَا ثَبَتَ، وَصَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ كَائنًا مَنْ كَانَ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ إِلاَّ بِمَا شَرَعَ.

قالَ شَيخُ الإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله: (لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْتَمَدَ فِي الشَّرِيْعَةِ عَلَىٰ الأَحَادِيثِ الضَّعِيْفَةِ الَّتِي لَيْسَتْ صَحِيحَةٌ، وَلَا حَسَنَةٌ)[1].اهـ

هَذَا وَأَسْأَلُ اللهُ تَعَالَىٰ أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الجُزْءِ جَمِيعَ الأُمَّةِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِّي هَذَا الجُهْدَ، وَيَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِي يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، وَأَنْ يَتَوَلاَّنَا بِعَوْنِهِ، وَرِعَايَتِهِ إِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرِ، وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم.

أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ

فَوْزِيُّ بنُ عَبْدِاللهِ الأَثَرِيُّ

(١) انْظُر: «قَاعِدَةً جَلِيلَةً فِي التَّوَسُّلِ وَالوَسِيْلَةِ» (ص١٦٢).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ:
«إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِيٌّ كَرِيمٌ»

عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا(١)».

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ: مَوْقُوفٌ عَلَىٰ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَهُوَ قَدْ أَخَذَهُ مِنَ: «التَّوْرَاةِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاودَ فِي «سُنَنِهِ» (١٤٨٨)، والتِّرْمِذِيُّ فِي «الجَامِعِ المُخْتَصَرِ مِنَ السُّنَنِ» (٣٥٥٦)، وأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج٥ ص٤٣٨)، وابنُ حِبَّانَ فِي «المُسْنَدِ الصَّحِيحِ عَلَىٰ التَّقَاسِيمِ والأَنْوَاعِ» (ج٣ ص١٦٠ و١٦٣ و٨٧٦ و٨٨٠)، والخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج٣ ص٢٣٥ و٢٣٦)، والرُّويَانِيُّ فِي «المُسْنَدِ» (ق/ ٥/ ط)، والدَّيْلَمِيُّ فِي «الفِرْدَوسِ» (ج١ ص٢٣٥)، والطَّبَرَانِيُّ فِي «المُعْجَمِ الكَبِير» (ج٦ ص٢٥٦)، وفِي «الدُّعَاءِ» (٢٠٣)، والبَيْهَقِيّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٢١١)، وَفِي «الدَّعَوَاتِ الكَبِيرِ» (١٨٠)، وفِي «الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ» (ج٦ ص٣١٥)، وَعُبَيْدُاللهِ الزُّهْرِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (٧٢٦)، وابنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ»

---

(١) **الصِفْرُ**: بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْفَاءِ، وَهُوَ الْخَالِي.

انْظُر: «الْأَمَالِي الْحَلَبِيَّةِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٢٦)، و«مِرْقَاةَ الصُّعُودِ» لِلسُّيُوطِيِّ (ج٢ ص٣٤٥).

(ج٥٨ ص٤٦٥)، والحَاكِمُ في «الْمُسْتَدْرَكِ علىٰ الصَّحِيحَيْنِ» (ج١ ص٤٩٧)، والقُضَاعِيُّ في «مُسْنَد الشِّهَابِ» (١١١١)، وابنُ عَدِيّ في «الكَامِلِ في الضُّعَفَاءِ» (ج٢ ص٥٦٢)، وابنُ الجَوْزِيِّ في «جَامِعِ المَسَانِيدِ» (ج٣ ص٢٥٢)، والبَزَّارُ في «المُسْنَدِ» (ج٦ ص٤٧٨) مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ ابْنِ مَيْمُونٍ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَذَكَرَهُ.

قلتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، فِيهِ جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ التَّمِيمِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ[1]، وَيُخْطِئُ وَيُخَالِفُ الثِّقَاتِ، **فَقَدْ رَفَعَ الْحَدِيثَ وَهُوَ مَوْقُوفٌ**.

قَالَ أَحْمَدُ عَنْهُ: «لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «لَيْسَ بِثِقَةٍ، لَيْسَ بِذَاكَ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «لَيْسَ بِذَاكَ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، **وَقَالَ الْبُخَارِيُّ**: «لَيْسَ بِشَيْءٍ».[2]

قُلْتُ: لِذَلِكَ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ هَذَا، وَهُوَ فِي الْأُصُولِ فِي بَابِ: الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَالْأَحَادِيثُ الضَّعِيفَةُ لَا يُحْتَجُّ بِهَا فِي الْأُصُولِ بِاتِّفَاقِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ.

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَدِيٍّ فِي «الكَامِلِ» (ج٢ ص٥٦٢): (يُكتَبُ حَدِيثُهُ في الضُّعَفَاءِ).

---

(١) انظر: «مِيزَانَ الاعتِدالَ» للذَّهَبِيِّ (ج١ ص٤١٨ و٤١٩)، و«الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» لَه (ج١ ص٤١٨)، و((دِيوَانَ الضُعَفَاءِ)) لَه أيضاً (ص٦٥)، و«تَقْرِيبَ التَّهْذِيب» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٢٠١).

(٢) أُنْظُر: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» للمِزِّيِّ (ج٥ ص١١٤)، و«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج١ ص٢٠٦)، و«الضُّعَفَاءَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٧٦)، و«الْعِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج٢ ص١٥٩)، و«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج٢ ص٢٠٠)، و«التَّارِيخَ» لِابْنِ مَعِينٍ (ج٢ ص١٨٨؛ بِرِوَايَةِ: الدُّورِيّ)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيب» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص١٠٩)، «مِيزَانَ الِاعْتِدَالَ» للذَّهَبِيّ (ج١ ص٤١٨).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٢٠١): (صَدُوقٌ يُخْطِئُ).

فَجَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ يُخَالِفُ فِي حَدِيثِهِ.(١)

وَالْحَدِيثُ ذَكَرَهُ مَرْفُوعًا: السُّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ» (ج١ ص١٦٦).

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ المَهَرَةِ» (٥٩٤٧)، وَالْمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج٤ ص٢٩).

قُلْتُ: ثُمَّ هَذَا الْحَدِيثُ أُعِلَّ بِالْوَقْفِ عَلَىٰ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ، **وَالْمَرْفُوعُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ**.

قَالَ الحَافِظُ التِّرْمِذِيُّ فِي «السُّنَنِ» (ج٥ ص٥٥٦): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَرَوَىٰ بَعْضُهُمْ **وَلَمْ يَرْفَعْهُ**).

وَنَقَلَهُ عَنْهُ الْمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج٤ ص٢٩)، وَأَقَرَّهُ عَلَىٰ الْوَقْفِ.

وَقَالَ الحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٢١١): (رَفَعَهُ جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ هَكَذَا، **وَوَقَفَهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ** فِي إِحْدَىٰ الرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ).

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٤ ص٤٣٨) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ.

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ.

---

(١) وانظر: «دِيوَانَ الضُّعَفَاءِ» للذَّهَبِيِّ (ص١١٢).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج٣ ص٢٥٢) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ مَرْفُوعًا.

❋**قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ**: سَمُّوا إِلَيَّ هَذَا الرَّجُلَ، فَقَالُوا: جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ.

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ لَمْ يَجْهَلْ هَذَا الرَّجُلَ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص٤٣٨) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ قَالَ أَخْبَرَنَا رَجُلٌ فِي مَجْلِسِ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عُثْمَانَ بِهِ مَرْفُوعًا.

وَقَالَ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: سَمُّوهُ لِي: فَقَالُوا: هُوَ جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ.

❋**وَرَوَاهُ الْمُسَيَّبُ بْنُ شَرِيكٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لَيَسْتَحْيِي أَنْ يَمُدَّ الْعَبْدُ يَدَيْهِ فَيَسْأَلَهُ، فَيَرُدَّهُمَا خَائِبَتَيْنِ)**.

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَه فِي «الْفَوَائِدِ» (ص٣٩)، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (١٢٦١).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدَهُ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ؛ فِيه الْمُسَيَّبُ بْنُ شَرِيكٍ الشَّقَرِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

قَالَ ابْنُ مَعِينٍ عَنْهُ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «تَرَكَ النَّاسُ حَدِيثَهُ»، **وَقَالَ الْبُخَارِيُّ**: «سَكَتُوا عَنْهُ»، **وَقَالَ مُسْلِمٌ**: «مَتْرُوكٌ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ».(١)

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «دِيوَانِ الضُّعَفَاءِ» (ص٤٨٧): (الْمُسَيَّبُ بْنُ شَرِيكٍ تَرَكُوهُ).

قُلْتُ: فَرَفْعُهُ لِلْحَدِيثِ مِنْ مَنَاكِيرِهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٤ ص١١٥)؛ أَحَادِيثَ مِنْ مَنَاكِيرِهِ، ثُمَّ قَالَ: (وَمِنْ مَنَاكِيرِهِ أَيْضًا مَا رَوَاهُ عَنِ الأعْمَشِ)؛ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا لَهُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «المَجْرُوحِينَ» (ج٢ ص٣٥٨): (الْمُسَيِّبُ بْنُ شَرِيكٍ التَّمِيمِيِّ: وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا كَثِيرَ الْغَفْلَةِ، لَمْ تَكُنْ صِنَاعَةُ الحَدِيثِ مِنْ شَأْنِهِ، يَرْوِي فَيُخْطِئُ، وَيُحَدِّثُ فِيهِمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ، فَظَهَرَ مِنْ حَدِيثِهِ الْمُعْضَلَاتُ الَّتِي يَرْوِيهَا عَنِ الْأَثْبَاتِ، **لَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِهِ**، وَلَا الرِّوَايَةُ عَنْهُ؛ إِلَّا عَلَىٰ جِهَةِ التَّعَجُّبِ).

قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ مَنَاكِيرِهِ.

---

(١) أُنْظُر: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالَ» للذَّهَبِيِّ (ج٤ ص١١٤)، و«المَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٢ ص٣٥٨)، و«أَحْوَالَ الرِّجَالِ» للجُوزْجَانِيِّ (ص٧٦)، و«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٢١٩)، و«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٤ ص٢٤٣)، و«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ص٣٧٣)، و«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٦ ص١٣٨)، و«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٣٣٢٣)، و«الضُّعَفَاءَ الصَّغِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص٤٨٨)، و«الْعِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج١ ص١٣١).

❁وَرَوَاهُ أَبُو الْمُعَلَّىٰ يَحْيَىٰ بنُ مَيْمُونٍ قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ الفَارِسِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي أَنْ يَرْفَعَ الْعَبْدُ يَدَيْهِ، فَيَرُدَّهُمَا صِفْرًا).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج٨ ص٣١٧)، والمَحَامِلِيُّ فِي «المَحَامِلِيَّاتِ» (٤٣٣)، والبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج٥ ص١٨٥).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدَهُ شَاذٌّ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ، فِيهِ يَحْيَىٰ بْنُ مَيْمُونٍ الضَّبِّيُّ أَبُو الْمُعَلَّىٰ، لَا يَحْتَمِلُ نَقْلَ الأُصُولَ، فَرَفَعَ الحَدِيثَ وَهُوَ مَوْقُوفٌ، فَخَالَفَ الثِّقَاتَ، وإِنْ كَانَ هُوَ ثِقَةٌ[1]، فَقَدْ خَالَفَ مِنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ.

لِذَلِكَ لَمْ يَرْوِ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأُصُولِ، بَلِ اسْتَشْهَدَ بِهِ فَقَطْ، وَكَذَلِكَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ لَمْ يَرْوِ لَهُ،[2] لِأَنَّهُ يُخَالِفُ الثِّقَاتَ.

لِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ، كَمَا فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٩ ص١٨٨): (صَالِحُ الْحَدِيثِ)؛ يَعْنِي: يُعْتَبَرَ بِهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «المَجْرُوحِينَ» (ج٢ ص٤٧٢): (أَبُو الْمُعَلَّىٰ الْعَطَّارُ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا، يَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ مَا لَيْسَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ).

---

(١) أُنْظُر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٠٦٨).

(٢) انظر: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» للمِزِّيِّ (ج٣٢ ص١٦)، و«مِيزَانَ الاعْتِدَالَ» للذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٤١١).

وَهُوَ كَمَا قَالَ: وَرَفْعُهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَىٰ مَنَاكِيرِهِ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ مِمَّا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ.(١)

❁**وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ؛** لَكِنْ اُخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِي رَفْعِهِ، وَوَقْفِهِ:

فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ ثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﵁ **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ يَسْتَحِي مِنَ الْعَبْدِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ فَيَرُدَّهُمَا خَائِبِينَ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ عَلَىٰ الصَّحِيحَيْنِ» (ج١ ص٥٣٥)، والقُضَاعِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشِّهَابِ» (١١١٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ» (١٨١)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٦ ص٤٧٨)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ عَلَىٰ التَّقَاسِيمِ وَالْأَنْوَاعِ» (٨٨٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج٦ ص٢٥٢)، وَفِي «الدُّعَاءِ» (٢٠٢)، وَابْنُ شَاهِينَ فِي «التَّرْغِيبِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» (ج١ ص١٨٢).

هَكَذَا: مَرْفُوعًا، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الزِّبْرِقَانِ لَهُ أَوْهَامٌ فِي الْحَدِيثِ، فَقَدْ وَهِمَ فِي رَفْعِهِ، **وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ.**

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَات» (ج٧ ص٤٤١)؛ عَنْه: (رُبَّمَا أَخْطَأَ).

---

(١) انظر: «الضُّعَفَاءَ» للعُقَيْلِيِّ (ج٤ ص٤٣٥)، و«الضُّعَفَاءَ والمَتْرُوكِينَ» لابنِ الجَوْزِيِّ (ج٣ ص٢٠٣)، و«الكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لابنِ عَدِيٍّ (ج٧ ص٢٣٣).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ مَعِينٍ فِي «التَّارِيخِ» (ج٢ ص٥١٦)؛ عَنْه: (لَمْ يَكُنْ صَاحِبُ حَدِيثٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٧٤٥)؛ عَنْه: (صَدُوقٌ رُبَّمَا وَهِمَ).

❋**فَقَدْ خَالَفَ:** مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ؛ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ **عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ** ﷺ **قَالَ: (إِنَّ اللهَ يَسْتَحِي أَنْ يَبْسُطَ الْعَبْدُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ، فِيهِمَا خَيْرًا، فَيَرُدَّهُمَا خَائِبَتَيْنِ).**

فَذَكَرَه مَوْقُوفًا مِنْ قَوْلِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص٤٣٨)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ عَلَىٰ الصَّحِيحَيْنِ» (ج١ ص٤٩٧).

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ المَهَرَةِ» (٥٩٤٧).

❋وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ الْوَاسِطِيُّ مِنَ الثِّقَاتِ الْإِثْبَاتِ، وَهُوَ أَحْفَظُ وَأَثْبَتُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبْرِقَانِ، فَإِنَّه: «صَدُوقٌ» لَكِنَّهُ يَهِمُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص١٠٨٤): ((يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ الْوَاسِطِيُّ: ثِقَةٌ مُتْقِنٌ)).

فَرَفْعُهُ لِلْحَدِيثِ مُنْكَرٌ، يَعْنِي: الزِّبْرِقَانَ.

وَوَافَقَ: يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ فِي وَقْفِهِ: مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ التَّمِيمِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ قَالَ، فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا مِنْ قَوْلِهِ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٠ ص٣٤٠).

وَقَالَ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ» (ج١ ص١٦٦): رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ مَوْقُوفًا.

❁**وَمُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ التَّمِيمِيُّ** مِنَ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ، فَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ مُحَمَّدِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِالْحَافِظِ.

قُلْتُ: وَلَا شَكَّ فِي وَهْمِهِ فِي رَفْعِ الْحَدِيثِ هُنَا.

وَوَافَقَهُ أَيْضًا عَلَىٰ وَقْفِهِ: يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ طَرْخَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ بِهِ **مَوْقُوفًا**.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الزُّهْدِ» (٨٢٥).

قُلْتُ: **فَالْحَدِيثُ مَعْلُولٌ بِالْوَقْفِ**، لِأَنّ الثِّقَاتَ الْإِثْبَاتَ أَوْقَفُوهُ مِنْ قَوْلِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، **وَهُوَ الصَّوَابُ**.(١)

وَيُؤَيِّدُ: وَقْفُهُ، وَأَنَّهُ هُوَ الْمَحْفُوظُ؛ دُونَ الْمَرْفُوعِ.

مُتَابَعَةٌ: حُمَيْدٌ الطَّوِيلِ، وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، وَسَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ؛ لِسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَلَىٰ وَقْفِهِ.

❁**فرواه**: حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، وَثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، وَسَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ **عَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ** ﷺ **أَنَّهُ قَالَ**: **(أَجِدُ فِي التَّوْرَاةِ: أَنَّ اللهَ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحِي أَنْ يَرُدَّ يَدَيْنِ خَائِبَتَيْنِ سُئِلَ بِهِمَا خَيْرًا)**. **وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ**

(١) وانظر: «تُحْفَةَ الأَشْرَافِ» للمِزِّيِّ (ج٤ ص٢٩).

ﷺ: (إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي أَنْ يَمُدَّ عَبْدُهُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ يَسْأَلُهُ خَيْرًا ثُمَّ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا).(١)

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص٤٣٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ج١ ص٣١٥)، والسَّعْدِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (ص٢٢٢)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ عَلَىٰ الصَّحِيحَيْنِ» (ج١ ص٦٧٥)، وَوَكِيعٌ فِي «الزُّهْدِ» (٥٠٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٢٩٥٥٥) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، وَحُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، وَسَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ بِهِ مَوْقُوفًا.

قُلْتُ: وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ هُوَ أَثْبَتُ الرُّوَاةُ فِي ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، وَحُمَيْدٍ الطَّوِيلِ.

❁ فَرِوَايَتُهُ مُقَدَّمَةٌ عَلَىٰ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ، وَيَحْيَىٰ بْنِ مَيْمُونٍ وَغَيْرِهِمَا.

وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيَّ قَبْلَ الِاخْتِلَاطِ.(٢)

قُلْتُ: وَإِنْ ثَبَتَ الْمَوْقُوفُ؛ فَإِنَّ لَيْسَ لَهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ، لِأَنَّهُ مِنْ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ الَّتِي لَا يُحْتَجُّ بِهَا فِي شَرْعِنَا؛ يَعْنِي أَخَذَهُ سَلْمَانُ ﷺ مِنَ التَّوْرَاةِ، كَمَا ذَكَرَ هُوَ عَنْ نَفْسِهِ. فَانْتَبِهْ.

---

(١) **قُلْتُ**: فَالرَّاجِحُ وَقْفُ الْحَدِيثِ لَا رَفْعُهُ، فَهُوَ مِنْ كَلَامِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخَذَهُ مِنَ: «التَّوْرَاةِ».

(٢) انظر: «الكَوَاكِبَ النَّيِّراتَ فِي مَعْرِفَةِ مَنِ اخْتَلَطَ مِنَ الرُّوَاةِ الثِّقَاتِ» لابنِ الكَيَّالِ (ص١٨٣).

وَيُؤَيِّدُهُ: مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (٣٩٤٦) **مِنْ طَرِيقِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ: (أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ تِسْعَ عَشْرَ مِنْ رَبٍّ إِلَىٰ رَبٍّ).**

يَعْنِي: مِنْ عَابِدٍ إِلَىٰ عَابِدٍ مِنَ الرُّهْبَانِ.(١)

وَقَالَ الحَافِظُ المِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الأَشْرَافِ» (ج٤ ص٣٠): «مَوْقُوفٌ».

وَذَكَرَهُ ابنُ حَجَرٍ فِي «النُّكَتِ الظِّرَافِ» (ج٤ ص٣٠).

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (٣٩٤٨) مِنْ طَرِيقِ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ قَالَ: فَتْرَةٌ بَيْنَ عِيسَىٰ، وَمُحَمَّدٍ ﷺ: سِتُّمَائَةِ سَنَةٍ).

وَقَالَ الحَافِظُ المِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الأَشْرَافِ» (ج٤ ص٣٠): «مَوْقُوفٌ».

وَذَكَرَهُ ابنُ حَجَرٍ فِي «النُّكَتِ الظِّرَافِ» (ج٤ ص٣٠).

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ يَأْخُذُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

فَصَوَابُهُ الْوَقْفُ عَلَىٰ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ؛ وَجَدَهُ فِي: «التَّوْرَاةِ».

❋**وَتَابَعَهُمْ عَلَىٰ وَقْفِهِ:** يَزِيدُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ الدَّبَّاغُ – وَهُوَ ثِقَةٌ – قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ **عَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرْفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ يَدْعُو، ثُمَّ يَرُدُّهُمَا صِفْرًا، أَوْ خَائِبَتَيْنِ).**

أَخْرَجَهُ وَكِيعٌ فِي «الزُّهْدِ» (ج٣ ص٨١٧)، وَهَنَّادٌ فِي «الزُّهْدِ» (ج٢ ص٦٢٩)؛ **هَكَذَا مَوْقُوفًا.**

---

(١) وانظر: «فَتْحَ البَارِي» لابنِ حَجَرٍ (ج٧ ص٢٧٧).

❁**وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَوْقُوفًا**: أَبُو حَبِيبٍ السُّلَمِيُّ – وَهُوَ سِنَانُ بْنُ حَبِيبٍ[1] – عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: **قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ** ﷺ: **(إِنَّ اللهَ حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحِي أَنْ يَرْفَعَ الْعَبْدُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ؛ فَيَرُدَّهُمَا صِفْرًا، أَوْ قَالَ: خَائِبَتَيْنِ)**.

أَخْرَجَهُ الْبُرْجُلانِيُّ فِي «الكَرَمِ والجُودِ» (ص٤٤)، وَأَبُو مُحَمَّدٍ المَقْدِسِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ فِي الدُّعَاءِ» (ص١٩٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَامِرٍ الْعَقَدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَبِيبٍ السُّلَمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ بِهِ. **مَوْقُوفًا**.

❁إذاً: فَرَوَاهُ ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، وَحُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، وَسِنَانُ بْنُ حَبِيبٍ السُّلَمِيُّ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ طَرْخَانَ التَّيْمِيُّ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَمُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ التَّمِيمِيِّ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَغَيْرُهُمْ.

وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ؛ وَالْمُعْتَمَدُ عَلَيْهِمْ فِي حِفْظِهِمْ لِلْأَحَادِيثِ، **وَقَدْ رَوَوْهُ مَوْقُوفًا، وَهُوَ الْمَحْفُوظِ**.

بِخِلَافِ: جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ، وَيَحْيَىٰ بْنِ مَيْمُونٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ، فَقَد رَوَوْهُ مَرْفُوعًا، فَوَهِمُوا.

لِذَلِكَ: لَمْ يُصِبْ مِنْ أَثْبَتَ الحَدِيثَ المَرْفُوع؛ مِنْهُمْ: ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ البَارِي» (ج١١ ص١٤٧)، فَقَالَ: (سَنَدُهُ جَيِّدٌ)، والشَّيْخُ الألبَانِيُّ حَيْثُ صَحّحَهُ فِي: «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (ج١ ص٤٠٩)، وفِي «صَحِيحِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (ج٣ ص٤٦٣)، والحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرَكِ» (ج١ ص٥٣٥)، وَغَيْرُهُمْ.

---

(١) وَأَخْطَأَ الْمُحَقِّقُ لِكِتَابِ: «الكَرَمِ وَالْجُودِ»؛ بِقَوْلِهِ: أَنَّهُ أَبُو حَبِيبٍ يَزِيدُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ الدَّبَّاغُ.

❋وللحَدِيثِ شَوَاهِدُ: مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، وَجَابِرِ بنِ عَبْدِاللهِ، وابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وَلَا يَثْبُتُ مِنْهَا شَيْءٌ، فَهِيَ غَرَائِبُ وَمَنَاكِيرُ، لَا تَصْلُحُ للاعْتِضَادِ والتَّقْوِيَةِ، إِذْ لَا يَحْتَمِلُ تَفَرُّدُ مَنْ تَفَرَّدَ بِهَا، وَلَا تَقُومُ باجْتِمَاعِهَا حُجَّةٌ.

❋أَمَّا حَدِيثُ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ:

فَلَهُ طُرُقٌ عَنْهُ:

فَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ في «المُسْنَدِ» (ج٧ ص١٤٢)، وابنُ عَدِيٍّ في «الكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٥ ص٩٣)، وأَبُو الحُسَيْنِ الثَّقَفِيُّ في «الفَوَائِدِ» (ص٢٩٣)، والشَّجَرِيُّ في «الأَمَالِي الخَمِيسِيَّةِ» (ج١ ص٢٢٦) **مِنْ طَرِيقِ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ عَنْ ثَابِتٍ، وَيَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، وَمَيْمُونِ بنِ سَيَّاه عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي أَنْ يَمُدَّ أَحَدُكُمْ يَدَيْهِ إِلَيْهِ، فَيَرُدُّهُمَا خَائِبَتَيْنِ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيه صَالِحُ بْنُ بَشِيرٍ الْمُرِّيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.[1]

قَالَ ابْنُ مَعِينٍ عَنْهُ: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ:** «ضَعِيفٌ، ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ عَمْرُو بْنِ عَلِيٍّ:** «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ؛ يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثَ مَنَاكِيرَ عَنْ قَوْمٍ ثِقَاتٍ»، **وَقَالَ**

(١) وانظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيب» لابنِ حَجَرٍ (ص٤٤٣)، و((دِيَوانَ الضُّعَفَاءِ)) للذَّهَبِيِّ (ص١٩١).

الْبُخَارِيُّ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَهُ أَحَادِيثٌ مَنَاكِير»، **وَقَالَ الْجُوزْجَانِيُّ**: «كَانَ قَاصّـًا وَاهِي الْحَدِيثِ».(١)

قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ مَنَاكِيرِهِ، فَلَا يَصِحُّ.

وَأَخْرَجَهُ الْهَاشِمِيُّ فِي «أَمَالِيهِ» (٣٤) **مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَخْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ الرَّقَاشِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَسْتَحِي إِذَا رَفَعَ الْعَبْدُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا لَيْسَ فِيهِمَا شَيْءٌ)**.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ أَبُو صَخْرٍ، وَهُو حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ الخَرَّاطُ؛ صَدُوقٌ يَهِمُ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبَانٍ الرَّقَاشِيُّ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.(٢)

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ عَلَىٰ الصَّحِيحَيْنِ» (ج١ ص٤٩٨) **مِنْ طَرِيقِ بِشْرِ بْنِ الْوَلِيدِ الْقَاضِي قَالَ: ثَنَا عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ رَحِيمٌ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ، ثُمَّ لا يَضَعُ فِيهِمَا خَيْرًا)**.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

---

(١) انظر: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» للمِزِّيِّ (ج١٣ ص١٨ و١٩)، و«تَارِيخَ بَغْدَادَ» للخَطِيبِ (ج٩ ص٣٠٩)، و«أَحْوالَ الرِّجَالِ» للجُوزْجَانِيِّ (ص١٢٠)، و«التَّاريخَ» لابنِ مَعِينٍ (ج٢ ص٢٦٢)؛ رِوَايةُ: الدُّورِيِّ، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٣٨١)، و«الضُّعَفَاءِ» للعُقَيْلِيِّ (ج٢ ص٢٨٠)، و«المَجْرُوحِينَ» لابنِ حِبَّانَ (ج١ ص٣٧١)، و«الكَامِلَ في الضُّعَفَاءِ» لابنِ عَدِيٍّ (ج٤ ص١٣٧٨)، و«مِيزَانَ الاعْتِدَالَ» للذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٢٨٩).

(٢) وانظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيب» لابنِ حَجَرٍ (٢٧٤ و١٠٧١)، و((دِيوَانَ الضُّعَفَاءِ)) للذَّهَبِيِّ (ص٤٤٠).

والرَّاوِي عَنْهُ: بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الكِنْدِيُّ، صَدُوقٌ لكِنَّهُ خَرَّفَ، وَصَارَ لَا يَعْقِلُ مَا يُحَدِّثُ بِهِ.(١)

وَقَالَ الحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الإِسْنَادِ.

وَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «التَّلْخِيصِ» (ج١ ص٤٩٨): (عَامِرٌ ذُو مَنَاكِيرٍ).

وَبِهِ أَعَلَّهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (ج٢ ص٤٨١).

وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَدِيٍّ فِي «الكَامِلِ» (ج٥ ص٨٥)؛ عَنْهُ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَنْ الثِّقَاتِ).

وَنَقَل الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ فِي «الْمُغْنِي» (ج١ ص٣٠٧)؛ تَصْحِيحِ الْحَاكِمِ لِلْحَدِيثِ.

وَالْحَدِيثُ ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ المَهَرَةِ» (ج١ ص٦٠١).

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرانِيُّ في «الدُّعَاءِ» (٢٠٤)، و(٢٠٥)، وأَبُو نُعَيْمٍ في «حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ» (ج٣ ص٢٦٣) **مِنْ طَرِيقِ حَبِيبٍ كَاتِبِ مَالِكٍ ثنا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ جَوَّادٌ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنَ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ إِذَا دَعَاهُ أَنْ يَرُدَّ يَدَيْهِ صِفْرًا لَيْسَ فِيهِمَا شَيْءٌ)**.

---

(١) وانظر: «لِسَانَ المِيزَانِ» لابنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٣١٦)، و(ج٤ ص٣٧٨)، و«تَارِيخَ بَغْدَادَ» للخَطِيبِ (ج٧ ص٨٠)، و«سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ» للذَّهَبِيِّ (ج١٠ ص٦٧٣).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، فِيهِ حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمِصْرِيُّ؛ كَاتِبُ مَالِكٍ، وَهُوَ كَذَّابٌ، لَيْسَ بِشَيْءٍ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ؛ عَنْهُ: «كَانَ يَكْذِبُ»، **وَقَالَ أَبُو دَاوُد؛ عَنْه**: «كَانَ يَصْنَعُ الْحَدِيث».(١)

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص٢١٨): (حَبِيبُ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ الْمِصْرِيُّ؛ كَاتِبُ مَالِكٍ، مَتْرُوكٌ، كَذَّبَهُ أَبُو دَاوُد وَجَمَاعَةٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ رَبِيعَةَ!.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُالرَّزَاقِ فِي «الْمُصَنِّفِ» (ج٢ ص٢٥١)، وَابْنُ بِشْرَانَ فِي «الْأَمَالِي» (٤٩٤)، والفَلَاكِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ» (ق/ ٩٠/ ط)، وَمَعْمَرٌ الْأَزْدِيُّ فِي «الْجَامِع» (١٩٦٤٨)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج٥ ص١٨٦) مِنْ طَرِيقِ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ، وَمَعْمَرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ **عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ **قَالَ**: **قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: (**إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ الْعَبْدُ إِلَيْهِ يَدَهُ أَنْ يَرُدَّهَا صِفْرًا، حَتَّىٰ يَجْعَلَ فِيهَا خَيْرًا**).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ؛ فِيهِ أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ؛ كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٠٣).

❋وَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَىٰ ضَعْفِهِ.(٢)

---

(١) وانظر: «دِيَوانَ الضُّعَفَاءِ» للذَّهَبِيِّ (ص٧٠).

(٢) وانظر: «دِيَوانَ الضُّعَفَاءِ» للذَّهَبِيِّ (ص١٢)، و«الخِلَافِيَّاتِ» لِلْبَيْهَقِيّ (ج١ ص١٩٨).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ مَعِينٍ فِي «التَّارِيخِ» (ج٤ ص١٤٦): (مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ).

وَبِه أَعَلَّهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج٨ ص١٣١)؛ بِقَوْلِهِ: (كَذَا رَوَاهُ فُضَيْلٌ عَنْ أَبَانٍ، وَهُوَ غَرِيبٌ مَشْهُورٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ).

وَأَخْرَجَهُ ابنُ بِشْرَانَ فِي «الْأَمَالِي» (١٥٤) **مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ** ﷺ: **أَنَّ رَسُولَ اللهِ** ﷺ **دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَنَحْنُ نَذْكُرُ، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ أَعْظَمْنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلّ جَوَادٌ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنَ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَمُدَّ يَدَيْهِ إِلَيْهِ ثُمَّ يَقْبِضَهُمَا مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْعَلَ فِيهِمَا مَا سَأَلَهُ)**.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ فِيهِ عَبْدُاللهِ بْنُ لَهِيعَةَ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ؛ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.(١)

وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلالٍ اللَّيْثِيُّ، قَالَ عَنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ اخْتَلَطَ.(٢)

وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنِ اخْتِلَاطِهِ.

❋وَأَمَّا حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ.

---

(١) انظر: «الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص١٤٥)، و«الضُّعَفَاءِ» للعُقَيْلِيِّ (٨٦٧)، و«المَجْرُوحِينَ» لابنِ حِبَّانَ (ج٢ ص١١)، و«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (٣٢٢)، و«مِيزَانَ الاعْتِدَالَ» للذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٤٧٥).

(٢) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٣٩٠).

فَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ فِي «المُسْنَدِ» (١٨٦٧)، وابنُ حَجَرٍ في «الأَمَالِي الحَلَبِيَّةِ» (ص٢٦)، والطَّبَرانِيُّ في «المُعْجَمِ الأَوْسَطِ» (٤٥٨٨)، وابنُ عَدِيٍّ في «الكَامِلِ في الضُّعَفَاءِ» (ج٧ ص٢٦١٣) **مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُعَاذٍ العَنْبَرِيِّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ فَيَرُدَّهُمَا صِفْرًا لَيْسَ فِيهِمَا شَيْءٌ).**

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ؛ فِيهِ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.[1]

قَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ عَنْهُ: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ».

وَقَدْ رَوَىٰ عَنْ أَبِيهِ مَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ.

قُلْتُ: وَرِوَايَةُ الطَّبَرَانِيُّ فِي قَوْلِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيِّ حَدَّثَنِي أَبِي؛ خَطَأٌ، فَقَدْ صَرَّحَ عُبَيْدُ اللهِ بِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِيهِ.

فَقَدْ رَوَاهُ ابنُ عَدِيٍّ فِي «الكَامِلِ» (ج٧ ص٥٦) عَنْ أَبِي يَعْلَىٰ بِهِ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: **(قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي!).**

---

(١) انظر: «الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (٢٠٨٦)، و«الجَرْحَ والتَّعْدِيلَ» لابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٤ ص٢٣٩)، و«المَجْرُوحِينَ» لابنِ حِبَّانَ (ج٣ ص١٣٥)، و«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (٥٩٨)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيب» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١١ ص٤٢٣)، و«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٢٣٨)، و«مِيزَانَ الِاعْتِدَالَ» للذَّهَبِيّ (ج٤ ص٤٧٢).

قُلْتُ: وَالِانْقِطَاعُ عِلَّةٌ أُخْرَىٰ فِي الْحَدِيثِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِيُّ: (لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ إِلا ابْنُهُ يُوسُفُ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، وَلا يُرْوَىٰ عَنْ جَابِرٍ إِلا بِهَذَا الإِسْنَادِ).

فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

وَالْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ يَرْوِيهِ: مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ مِنْ قَوْلِهِ، كَمَا سَبَقَ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٦ ص٧٢)، و(ج٧ ص١٢٢).

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج١٠ ص١٤٩)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَفِيهِ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، وَقَدْ وُثِّقَ عَلَىٰ ضَعْفِهِ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِمَا ثِقَاتٌ).

وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ أَيْضًا فِي «مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ» (٤٦٢٤).

❁وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

فَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الكَبِيرِ» (ج١٢ ص٤٢٣)، وابنُ عَدِيٍّ فِي «الكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٢ ص٥٩٥) **مِنْ طَرِيقِ الْجَارُودِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: ثنا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ اللهَ حَيِيٌّ كَرِيمٌ، إِذَا رَفَعَ أَحَدُكُمْ يَدَيْهِ فَلا يَرُدَّهَا صِفْرًا)**.

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ تَالِفٌ، فِيهِ الْجَارُودُ بْنُ يَزِيدَ النَّيْسَابُورِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.(١)

قَالَ النَّسَائِيُّ عَنْهُ: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «مَتْرُوكٌ»، **وَقَالَ الْبُخَارِيُّ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «لَيْسَ بِشَيْءٍ».

وَقَالَ أَحْمَدُ: «حَدِيثٌ مُنْكَرٌ».(٢)

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخِلَافِيَّاتِ» (ج١ ص٣٦٤): (الْجَارُودُ بْنُ يَزِيدَ: ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ).

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج١٠ ص١٦٩)، ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَفِيه الْجَارُودُ بْنُ يَزِيدَ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ).

فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

❁ ❁ ❁

(١) وانظر: «نَصْبَ الرَّايَةِ» للزَّيْلَعِيِّ (ج١ ص٤٤)، و«الدِّرَايَةَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٣٣).

(٢) انظر: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالَ» للذَّهَبِيِّ (ج١ ص٣٨٤)، و«الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ج١ ص١٢٦)، و«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص١١٦)، و«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٧٤)، و«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (٦٤٨)، و«المَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج١ ص٢٢٠)، و«الكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لابنِ عَدِيٍّ (ج٢ ص٥٩٥).

فهرس الموضوعات

الرقم	الموضوع	الصفحة
١)	الْمُقَدِّمَةُ	٢
٢)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: «إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِيٌّ كَرِيمٌ»	٩
٣)	شَوَاهِدُ الحَدِيثِ	١٦
٤)	حَدِيثُ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ	١٦
٥)	حَدِيثُ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ	٢٠
٦)	حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا	٢٢